قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد ان كنت فاعلا فواحدة انتهي ومعني قوله فقد لغي فقد تكلم وقيل عدل
عن الصواب وقيل خاب ومعني حديث الشيخين لا تمسح وان مسحت فلا تزد علي واحدة وهذا نهي تنزيه
اتفق علي كراهته ان لم يكن عذر وسبب الكراهة ان هذا الفعل ينافي هيبة الخشوع والتواضع ولانه
يشغل المصلي وقوله واحدة معناه لا تفعل وان فعلت فافعل واحدة ولا تزد واتفق العلما علي كراهة
ذلك قال القاضي وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة قبل الانصراف من المسجد مما يعلق بها من تراب وغيره
قال القرطبي واتيح له مرة واحدة استحقا فالامرها وليدفع ما يتاذي به ومنع ما زاد عليها لئلا يكثر
الشغل ويقع في التشويش في الصلاة هذا مذهب الجمهور وحكي الخطابي عن مالك جواز مسح الحصا
مرة وثانية في الصلاة والمعروف عند ما عليه الجمهور وقيل عني به مسح الغبار عن وجهه واما
حديث الباب فقد قال ابن رسلان في رواية اذا قام في الصلاة فان الرحمة الخ انتهي فهذه الرواية
معينة الي ان هذا الفعل في حال الصلاة لا بعدها ولا قبلها قال شيخنا اذا قام احدكم الي الصلاة اي اذا
دخل فيها فلا يمسح الحصا لانه يشغل المصلي اما قبل التحرم فليس داخلا في النهي انتهي قلت وهذا يقتضي
ان المراد بالحصا المحل الذي يسجد عليه ويؤيده ما تقدم من حديث الشيخين وابن ماجة قال ابن رسلان
في حديث الباب دلالة علي كراهة مسح الحصا يعني مسح التراب والحصا عن الموضع الذي يسجد فيه وتسويته
الموضع للسجود لئلا يتاذي به لانه ينافي التواضع ويشغل المصلي وقيل المراد به مسح التراب والحصا الذي
يلصق بوجهه فان الرحمة تواجهه وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة وقبل الانصراف مما يتعلق بها من
الارض لكثرة الاجر في تترب الوجه والاقبال علي صلاته بجميعه انتهي قلت وما تعلق بجبهته محمول
علي شي خفيف لا يمنع مباشرة الجبهة للسجود وقال في الكبير حسن وقال الترمذي رواه ابو داود
ولم يضعفه فهو حسن قلت ولعله لم يستحضر بقية تخريجه والله اعلم

حديث اذا قام احدكم في صلاته ذر البر علي راسه الخ قوله ذر بضم الذال المعجمة وتشديد الراء
كذا ضبطه الشريف بالقلم وكتب في الهامش علي قدمي الله استعارة بمثلثة انتهي وكتب شيخنا الحديث
في مواضع ولم ار فيه ضبطا ومقتضي ما في المصباح وغيره كما سياتي انه بفتح الذال فتكون الراء من
البر منصوبة ويكون المعني ذر الله او الملك عليه الثواب ويحتمل ان يكون من باب المبني للمفعول
وما تقتضيه كلام المصباح عندي اظهر قال في المصباح وذررت الملح وغيره ذرا من باب قتل قوله
والساجد يسجد علي قدمي الله هذا من احاديث الصفات وتقدم الكلام فيها والله اعلم

حديث اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد لاهله الخ قوله فليطرفهم بضم التحتية وسكون الطا
المهملة وكسر الرا وسكون الفا قال في المصباح والطارف والطريف من المال المستحدث انتهي والمعني يأتي
لهم بشي جديد لم يكن عندهم وحملوا الحجر علي حجر الزناد والله اعلم

حديث

١١٢

حديث اذا قرا ابن ادم السجدة الخ في الحديث دلالة علي كفر ابليس بسبب ترك السجود ماخوذ من قول الله
تعالي واذ قلنا للملايكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس ابي واستكبر وكان من الكافرين قال الجمهور معناه
وكان في علم الله تعالي من الكافرين وقال بعضهم وصار من الكافرين كقوله تعالي وحال بينهما الموج فكان من المغرقين والله اعلم

حديث اذا قرا ابن ادم السجدة معناه اية السجدة قوله يا ويله في رواية يا ويلنا قال شيخنا قال
القرطبي الالف في يا ويلنا للندبة والتفجع وقال الطيبي يبكي ويقول حالا من فاعل اعتزل منزلا وقتان
او مترادفتان وفي النهاية الويل الحزن والهلاك ومعني النداء فيهما هو يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا
اوانك كانه ناداه لما عرض له من الامر الفظيع انتهي وهو من اداب الكلام وهو انه عرض في الحكاية عن الغير
ما فيه سوء فنصب الحكاية رجوع الضمير الي المتكلم صرف الحاكي الضمير عن نفسه تصاونا عن صورة اضافة
السوء الي نفسه والله اعلم

حديث اذا قرا القاري فاخطا الخ قال في المصباح الخطا مهموز بفتحتين ضد الصواب انتهي واللحن الخطا في
الاعراب والتصحيف الخطا في الحروف بالنقط كابدال الزاي في البزار را والتحريف الخطا فيها بالشكل كقراة نحو
محرك اوله وثانيه بتحريك اوله واسكان ثانيه والله اعلم

حديث اذا قرا الامام فانصتوا قال النووي في شرح مسلم قوله اي قول مسلم وفي حديث جرير عن
سليمان التيمي عن قتادة من الزيادة قلت علي حديث اوله اذا صليتم فاقيموا صفوفكم وفي اخره التشهد
واذا قرا فانصتوا هكذا قال ابو اسحاق قال ابو بكر بن اخت ابي النضر في هذا الحديث فقال مسلم تريد احفظ
من سليمان فقال له ابو بكر فحديث ابي هريرة فقال هو صحيح يعني واذا قرا فانصتوا فقال هو عندي صحيح
فقال لم لم تضعه ههنا قال ليس كل شي هو عندي صحيح وضعته ههنا انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه
انتهي لفظ مسلم قال النووي قوله ابو اسحاق هو ابو اسحاق ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم راوي
الكتاب عنه وقوله قال ابو بكر في هذا الحديث يعني طعن فيه وقدح في صحته فقال له مسلم اتريد احفظ
من سليمان يعني ان سليمان كامل الحفظ والضبط فلا تضر مخالفة غيره وقوله فقال ابو بكر فحديث ابي هريرة
فقال هو صحيح يعني قال ابو بكر حديث ابي هريرة هل هو صحيح قال مسلم هو عندي صحيح فقال ابو بكر لم
لم تضعه ههنا في صحيحك فقال مسلم ليس هذا مجمعا علي صحته ولكن هو صحيح عندي وليس كل صحيح
عندي وضعته في هذا الكتاب انما وضعت فيه ما اجمعوا عليه وقد ينكر هذا الكلام وقد يقال قد
وضع احاديث كثيرة غير مجمع عليها وجوابها انها عند مسلم بصفة المجمع عليه ولا يلزمه تقليد غيره
في ذلك وقد ذكرنا في مقدمة هذا الشرح هذا السوال وجوابه واعلم ان هذه الزيادة وهي قوله
واذا قرا فانصتوا مما اختلف الحفاظ في صحته فروي البيهقي في السنن الكبير عن ابي داود السجستاني
ان هذه اللفظة ليست بمحفوظة وكذلك رواه عن يحيي بن معين وابي حاتم الرازي والدارقطني والحافظ
ابو علي النيسابوري شيخ الحاكم ابي عبد الله قال البيهقي قال ابو علي الحافظ هذه اللفظة غير محفوظة